

حاشية السندي على النسائي

4131 - استنصت الناس أي قل لهم ليسكتوا حتى يسمعوا قولي وفيه اهتمام وتعظيم لما يقوله .

(كتاب قسم الفية) .

الفية ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد كذا في النهاية وفي المغرب هو ما نيل من الكفار بعد ما تضع الحرب أوزارها وتصير الدار دار الإسلام وذكروا في حكمه أنه لعامة المسلمين ولا يخمس ولا يقسم كالغنيمة والمراد ها هنا ما يعم الغنيمة أو الغنيمة وإنا تعالى أعلم قوله .

4133 - عن سهم ذي القربى من الغنيمة المذكورة في قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن خمس الآية وكأنه تردد أنه لقربى الامام أو لقربى الرسول E فبين له بن عباس أن المراد الثاني لكن الدليل الذي استدل به على ذلك لا يتم لجواز أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم لهم ذلك لكونه هو الامام فقرابته قرابة الامام لا لكون المراد قرابة الرسول يقال ان الا E